

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12812 - عن عمر قال : من أدرك ليلة الفجر قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج ومن لم يقف حتى يصبح فقد فاته الحج .
(هـ)